جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
Naif Arab University For Security Sciences

دور البحوث الاجتماعية في ترشيد الخطة الامنية

الدكتور بدر الدين علي

الرياض

1410 هـ - 1990 م

دور البحـــوث الاجتماعيـــة في ترشيد الخطة الأمنية

الدكتور بدر الدين علي(*)

إن السياسة الأمنية لأي مجتمع تضم إطاراً عريضاً يكاد يتناول كافة جوانب الحياة الاجتماعية في ذلك المجتمع، فإن المجتمع الآمن حسب المفهوم الأمني الشامل ومن وجهة النظر المثالية هو الذي يوفر لأفراده شعورا عاما بالطمأنينة والسلامة والاستقرار النفسي والاستكفاء المادي، بما في ذلك من سد احتياجاتهم الغذائية والصحية والروحية والترفيهية الى غير ذلك من مقتضيات الحياة الآمنة المستقرة ، ولا شك أن هذا البحث لا يمكنه أن يتسع لتناول السياسة الأمنية بمفهومها العريض وجوانبها المتعددة، كما لايستطيع تغطية مختلف العلوم الاجتماعية التي تساهم بشكل أو آخر في ترشيد السياسات الأمنية، لذلك نرى بالنسبة لتحديد موضوع بحثنا هذا التقيد بالسياسة الأمنية بمفهومها الجنائي أي المتعلق بحماية المجتمع من الجريمة وبمنع أبنائه من الانحراف من جهة، والالتزام بدور

(*) أستاذ علم الاجتماع بجامعة لويزفيل. الولايات المتحدة الأمريكية.

العلوم الاجتماعية التطبيقية وثيقة الصلة بمشكلة الجريمة والمسماة بالعلوم الجنائية من جهة أخرى.

مجال العلوم الجنائية:

إذا نظرنا الى الأهداف التطبيقية التي ترجى من البحث العلمي في مجال علم الجريمة بصفة عامة نجد أنها تنحصر في ثلاث عمليات رئيسية وهي الوقاية من الجريمة، ومكافحة الجريمة، وعلاج المجرم. ويبدو لنا أن الدراسة العلمية في مجال كل من هذه العمليات الثلاث يدخل بصفة عامة ضمن اختصاص أحد العلوم الجنائية الرئيسية المتفرعة من علم الجريمة وهي علم الاجرام، وعلم كشف الجريمة، وعلم العقاب، وبينما يوجد قدر معين من التداخل والتشابك بين اختصاص تلك العلوم فيما يتعلق بميادين الوقاية والمكافحة والعلاج، فإن الدراسة العملية لكل من هذه العمليات تحتل مكاناً أكثر أهمية وأكبر إتساعاً لدى أحد هذه العلوم بالذات دون العلمين الآخرين.

فالبحث العلمي في نطاق الوقاية من الجريمة يقع بنوع خاص ضمن وظيفة علم الاجرام الذي يتناول دراسة ظواهر السلوك الاجرامي وعوامله وأسبابه وعملية الوقاية من الجريمة هي عملية منع قيام الشخصية الاجرامية أي منع الأسباب

والعوامل التي تؤدي الى ارتكاب الجريمة تلك الأسباب التي تكاد تكون جوهر البحث في علم الاجرام، والدراسة العلمية في مجال مكافحة الجريمة تعتبر بصفة خاصة ضمن اختصاص علم كشف الجريمة الذي يتناول طرق الشرطة في كشف الجرائم وتضييق الخناق على المجرمين وإقامة الأدلة عليهم، وهذا بالطبع يؤدي بدوره الى حماية المجتمع من النفوذ والنشاط الاجرامي وهو المقصود من مفهوم مكافحة الجريمة، والبحث العلمي في ميدان علاج المجرم يدخل بنوع خاص ضمن وظيفة علم العقاب الذي يتناول بالدرس والبحث فلسفة العقوبة وأنواعها وأهدافها والسياسات والأجهزة والمؤسسات العقابية وكافة التدابير والاجراءات التي يتخذها المجتمع حيال مرتكب الجريمة سواء كانت فلسفته عقابية تهدف الى القصاص والردع أم إصلاحية تهدف الى التقويم والعلاج[1].

ولقد كان لقيام النظريات والفلسفات الحديثة المتعلقة بعلاج المجرم والوقاية من الجريمة أكبر حافز لاجراء البحوث الجنائية بصفة عامة، فإن استبدال النظرة القديمة الى المجرم من نظرة عدائية انتقامية الى نظرة ود وتسامح ورغبة في المساعدة وتغير مفهوم العقوبة الذي كان يعتمد على مجرد الردع الى

---

١ ـ بدر الدين علي. الجريمة والمجتمع. دار الكتاب العربي. القاهرة ١٩٦٩ ص: ٤٤ ـ ٤٧

مفهومها المعاصر الذي يستهدف الاصلاح والعلاج، كل هذا جعل الحاجة الى المزيد من المعرفة عن الجذور المؤدية الى السلوك الاجرامي وعن الوسائل التي يمكن بواسطتها استئصال تلك الجذور من الأهمية بمكان لمواجهة مشكلة الجريمة، أضف الى هذا التطور الهائل في التكنولوجيا بما في ذلك من مخترعات حديثة وأجهزة وأدوات قد يمكن الاستفادة منها واخضاعها في خدمة الأمن الجنائي وخاصة فيما يتعلق بعملية كشف الجريمة ومطاردة الجناة وإقامة الأدلة عليهم.

وإن العلوم الجنائية الحديثة لا تخرج في الواقع عن كونها تطبيقاً للأساليب العلمية الحديثة وخاصة أساليب العلوم الاجتماعية لمعالجة مشكلة الجريمة. لذا أضحى وجود أو إتاحة المعرفة العلمية عن الجريمة مرحلة ضرورية سابقة لتناول تلك المشكلة بالوقاية والمكافحة والعلاج، وعلى قدر ومضمون ومدى إمكان تطبيق هذه المعرفة يتوقف مدى صلاحية وفعالية الأساليب التي يستخدمها المجتمع في التعامل مع مرتكبي الجرائم، وما البحث إلَّا إجراء مخطط ومنظم لتنمية المعرفة الجديدة، ولما كان نطاق المعرفة الحالية فيما يتعلق بسببية الجريمة ومكافحتها والوقاية منها قاصراً للغاية، فإن دور البحث في ميدان علم الاجرام والعقاب وعلوم الشرطة كوسيلة لتحسين

وتنمية هذه المعرفة واضح تماما[1]

أهمية البحوث العلمية[2]:

وتتضح الحاجة الماسة الى إجراء بحوث ودراسات في مجال الأمن الجنائي ومن الفوائد التطبيقية المباشرة التي يمكن تحقيقها نتيجة إجرائها: التعرف على الاكتشافات التكنولوجية الحديثة ومختلف الوسائل العلمية المتعلقة بعمليات مكافحة الجريمة والوقاية منها وإصلاح المذنب من أجل اللحاق بعجلة التطور في هذا المضمار، التأكد من صلاحية الأساليب المتبعة في تلك العمليات التي قد تعتمد أساساً على التقاليد والأفكار السائدة أكثر من استنادها الى المعرفة العلمية النابعة من البحث الدقيق اللازم لتبريرها؛ التدليل على فعالية برامج الوقاية والمكافحة والعلاج التي يتوقف قبول الرأي العام لها واعتماد المسئولين عن تنفيذها على تقديم الأدلة العلمية الكافية المنبثقة من البحث والدراسة التي تؤكد فعاليتها؛ توفير الأموال المنصرفة هباء نتيجة سوء التنظيم والادارة إذ أن البحث العلمي يمهد لتحطيط وإقامة برامج أمنية فعالة تعتمد على ميزانية دقيقة

١ ـ بدر الدين علي. تنظيم البحوث والدراسات العلمية عن السجون. المجلة الجنائية القومية مجلد ٧ عدد ٢ القاهرة: ١٩٦٤م. ص: ٢٣٧

٢ ـ المرجع السابق. ص: ٢٣٧ ـ ٢٤٢

واستغلال طيب للموارد المتاحة؛ اختيار النظريات والأساليب المأخوذة من الخارج بدلا من محاكاتها والانسياق وراءها آليا لمجرد نجاحها في بعض الدول الأجنبية إذ قد يثبت البحث العلمي عدم ملائمة تلك الأساليب أو البرامج لطبيعة البيئة المحلية وظروفها من مختلف الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وغيرها.

وكثيراً ما يكون التعرف على التطورات والاكتشافات العلمية الحديثة المتعلقة بالأمن الجنائي بالدول المتقدمة وخاصة الولايات المتحدة وألمانيا الغربية على مستوى الدراسات المكتبية التي تعتمد على مختلف المراجع المتاحة محلياً ما بين نشرات علمية، وتسجيلات صوتية، وشرائط مصورة الى غير ذلك من وثائق وبيانات؛ وقد يحتاج الأمر الى دراسة ميدانية يقوم فيها الباحث بزيارة المؤسسات أو المعامل التي يتم بها تشغيل تلك الأجهزة ويلاحظ كيفية استخدامها والنتائج التي تحققها، علاوة على مشاورة الأخصائيين القائمين بشئونها؛ كما يمكن جمع المعلومات عن الوسائل الأمنية الحديثة عن طريق استبيان يرسل الى المسئولين بمراكز البحوث الجنائية وكذا العلماء والخبراء المتخصصين في الدول الناهضة في هذا المجال، وبالتالي يتم التعرف على تلك التطورات الحديثة واتخاذ القرار بشأنها في خدمة الأمن العام.

وتتبين أهمية البحث العلمي في التأكد من صلاحية الأساليب المتبعة في الحفاظ على أمن المجتمع، إذ كثيراً ما يهتم المسئولون عن العمليات المتعلقة بمنع الجريمة وعلاج المذنبين بحماس شديد بتطبيق الأساليب الحديثة التي تعتمد على بعض الأفكار أو المعتقدات الشائعة، وفي غمار ذلك الحماس وتلك الثقة بالبرامج الأمنية المستحدثة كثيرا ما تطمس معالم الحقيقة ولا يظهر إلا بريق تلك الاجراءات اللامعة مثل عرض أفلام التربية الجنسية على تلاميذ المدارس، أو استخدام الشرطة لأسلوب التجسس على المواطنين، أو استخدام التنويم المغناطيسي في علاج المسجونين، الى غير ذلك.

ولكن السؤال الحيوي هنا هو: هل تقوم تلك البرامج الأمنية بالهدف المقصود منها؟ لاشك أنه من أهم مقتضيات العلم الاجتماعي الحديث فحص وتمحيص الأسس التي تقوم عليها الأفكار والمعتقدات في مختلف الميادين الاجتماعية ومن بينها الميدان الجنائي، إذ لا سبيل الى اختبار مدى صحة هذه الأفكار ومدى فعالية الاجراءات التي تنادي بها إلاّ بالدراسة المستفيضة والبحث العلمي الدقيق[1]

---

1 Manual of Correctional Standards, issued by American Correctional Association, New York, 1959, pp. 97-98.

ويلاحظ للأسف أن الأدلة العلمية التي يمكن أن تساند الأفكار الشائعة والأساليب المتبعة في مجال العمل الأمني مازالت محدودة للغاية ويرجع ذلك في الواقع الى ضآلة حصيلتنا في مجال اختبار وتقييم مدى فعالية الأساليب الأمنية المعاصرة على أساس منهجي علمي من جهة، والى عدم ثبات أغلبية نتائج هذه الاختبارات إن وجدت من جهة أخرى، مما يفتح ثغرة للتساؤل أو التشكك في قيمة تلك الأساليب. ومما يزيد من اتساع هذه الثغرة تحامل أنصار المدرسة الأمنية القديمة الذين ينادون بالعودة الى الاجراءات العقابية الصارمة من ناحية، وعدم وجود معيار منطقي سليم للمقارنة التقييمية بين الوسائل التأديبية القديمة والأساليب الأمنية المعاصرة من ناحية أخرى، كل هذا يقف عثرة في سبيل اقناع المواطنين من دافعي الضرائب على قبول الاتجاهات الأمنية الحديثة من جهة، وفي سبيل حث المسئولين عن تمويل وتنظيم الأجهزة الأمنية على اعتماد تطبيق الأساليب المسايرة لتلك الاتجاهات من جهة أخرى، فإن لم يكن هناك أدلة علمية تستند الى بحوث ودراسات كافية على فعالية تلك الأساليب افتقرت الدعوة لاستخدامها الى حجة المنطق وسلامة الدافع[1].

1 - Alfred Schnur, «Some Reflections on the Role of Correctional Research», Law and Contemporary Problems, Volume 23, 1958, p. 776.

وتظهر أهمية البحث العلمي في مجال الاصلاح جليا في التوصل الى إتاحة المعرفة السليمة التي تعتبر بدورها الأساس الوحيد لأي برنامج أمني، لذلك ينبغي ألا ينظر الى تكاليف عمليات البحث على أنها أعباء إضافية أو مصروفات نثرية، بل ينظر إليها على أنها استثمار لا غنى عنه يؤدي في النهاية الى تصميم برامج أمنية تحقق وافراً اقتصادياً ملحوظاً في عملية استئصال الجريمة وعلاج المجرم، فإن الدراسة العلمية التي توصلنا مثلا الى تحديد معايير دقيقة ثابتة لتمييز نزلاء السجن أو المؤسسة الاصلاحية مما يمكن معه الاطمئنان الى سلامة وفعالية اخلاء سبيلهم مع اخضاعهم للاختبار القضائي قد تعني لنا توفيراً هائلا في التكاليف دون أي مساس بأمن المجتمع الخارجي من ناحية، ودون فقدان للفوائد التي تعود على المذنب من برنامج العلاج بالسجن، كذلك فإن البحث العلمي الذي يرشدنا الى مقدار الوقت الذي يستنفذه الأخصائي الاجتماعي أو النفسي لدراسة حالة النزيل وعدد الحالات (على اختلاف أنواعها) التي يمكن للاخصائي الواحد تغطيتها بالعلاج اللازم في فترة زمنية محددة، كل هذا قد يوصلنا الى تخطيط توزيعي أفضل لفئات النزلاء على الأخصائيين المختصين مما قد يعني توفيراً في تكاليف الأخصائيين مع الاحتفاظ بنفس مستوى الخدمات المتاحة للنزلاء[1]

١ - Manual of. المرجع السابق. ص: ١٠٧

ويلاحظ أن كثيراً من الدول النامية تميل الى اقتباس النظريات والطرق والأساليب المتبعة في علاج المذنبين في الدول المتقدمة وتطبيقها لديها آليا دون تحفظ، ولا شك أن الجريمة ظاهرة عالمية وأن المعرفة الجنائية قد تتسم بطابع مشترك وتعكس فائدة عامة، غير أن هذا كله لايعني بأي حال أن النتائج المستخلصة والاجراءات الملائمة في دول معينة تنطبق على كل دولة أخرى، لذلك ينبغي على المسئولين في أية دولة عربية دراسة الحقيقة الجنائية في مجتمعهم دراسة دقيقة وواعية حتى تعتمد برامجهم الأمنية على معرفة واقعية لمشكلة الجريمة والعوامل المؤدية لها ومكوناتها من مذنبين وضحايا من حيث الخصائص والحجم، والأهمية، والخطورة، الى آخر تلك الاعتبارات التي تعكس الى حد كبير البناء الاجتماعي لذلك البلد. كما أن هناك اعتبارات اجتماعية واقتصادية ينبغي على الدول النامية مراعاتها وتقدير مدى اختلافها من مجتمع الى آخر قبل البدء في محاكاة الأساليب الأمنية المتبعة في المجتمعات الأجنبية

نوعية البحوث الجنائية[1]:

يمكن تصنيف البحوث الجنائية بصفة عامة من زوايا

---

١ - بدر الدين علي. تنظيم البحوث. مرجع سابق. ص: ٢٤٣ - ٢٤٨

متعددة نذكر منها أربعة تصنيفات شائعة وهي التمييز على أساس فروع العلوم الاجتماعية المتعلقة بها، والتمييز بين البحوث الأصيلة والبحوث الاضطرارية ذات الضرورة الملحة والبحوث التمهيدية أو الاستشعارية ذات الطابع المستقبلي، هذا علاوة على نوعية تلك البحوث حسب موضوعاتها سواء تندرج تحت علم الاجرام أو تنتمي الى علم العقاب أو علوم الشرطة مما يرد فيما بعد بشيء من التفصيل، ويلاحظ أن هذه العلوم الجنائية حديثة العهد نسبيا وتفتقر الى الاستقلالية التخصصية، إذ تعتبر من العلوم ذات «التخصصات المتعددة» التي ترتكز على مزيج من المعارف المقتبسة من العلوم الأخرى.

وبالنسبة للتمييز بين البحوث الجنائية على أساس فروع العلوم الاجتماعية أي تلك العلوم المستقرة ذات الكيان المستقل، فإن هذه الطريقة تتضمن تصنيف البحوث من حيث مضمونها حسب المبحث العلمي الذي يدخل في اختصاصه هذا المضمون، والذي يعكس بطبيعة الحال اختلافا في المنهج والموضوع، ويمكن بهذا الصدد التمييز بين عدة أنواع من الدراسات الجنائية: فهناك الدراسات الاجتماعية (نسبة الى

علم الاجتماع)[1] التي تركز عادة على الجوانب البيئية، حيث يعتبر علم الاجتماع الأمريكي الذي نما على يديه علم الاجرام والعقاب أكثر هذه الفروع اهتماما وتنظيما للبحوث العلمية حول مشكلة الجريمة؛ وهناك الدراسات النفسية التي تركز على العوامل الفردية؛ وهناك الدراسات ذات الاتجاه الطبي النفسي التي تأخذ في اعتبارها النواحي العضوية؛ وهناك الدراسات ذات الطابع القانوني؛ وهناك الدراسات الانثروبولوجية ذات الجانب الثقافي؛ وهناك الدراسات الاقتصادية المتعلقة بالجريمة، الى غير ذلك.

وهناك تقسيم البحوث الجنائية الى بحوث أصيلة (صرفة) ذات صبغة أكاديمية وبحوث تطبيقية ذات صبغة عملية، ويقصد بالهدف الأكاديمي الاسهام الفعلي بكل ما يمكن إضافته الى التراث العلمي في ميدان الأمن الجنائي، وإنتاج المادة العلمية وتناول الأساليب البحثية وتوفير البيانات الاحصائية وإتاحتها في صورة سليمة ومريحة لطلاب العلم والباحثين عن المعرفة في هذا المجال، ويعنى بالهدف التطبيقي المشاركة الفعلية في معالجة المشكلات الأمنية الهامة في مجتمعنا،

---

١ ـ كان يمكن هنا إضافة بحوث الخدمة الاجتماعية ولكن يبدو أن البحوث التطبيقية لعلم الاجتماع تفي بالغرض، علاوة على أن الخدمة الاجتماعية هي مهنة وفن قبل أن تكون علماً متفقاً عليه

والسعي الى تطوير سياستنا الجنائية تشريعية كانت أو تنفيذية بما يتفق مع الفلسفة العقابية المعاصرة والنظم الأمنية الحديثة التي نجحت تجربتها في المجتمعات الأخرى وذلك في إطار الواقع العربي لبيئتنا وثقافتنا، وتقديم الاقتراحات والتوصيات المتعلقة بهذا الشأن الى الجهات المختصة.

وتعتبر البحوث التطبيقية بصفة عامة مشروعات ملائمة للأجهزة الأمنية طالما تمهد وترمي الى حل المشكلات القائمة التي تواجه تلك الأجهزة، غير أن التصميم السليم لتلك البحوث التطبيقية يتطلب في أغلب الأحيان أن تسبقه دراسات أصيلة (أكاديمية) قد لا يبدو لها وقت إجرائها أهمية تطبيقية مباشرة، لذلك ينبغي على الهيئات الادارية بالأجهزة والمؤسسات الجنائية ألا تستنكف هذا النمط من البحث الأصيل، بل عليها تشجيعه ومساندته وترويجه وتمويله إذ أن هذه البحوث الصلبة ستوصلهم في النهاية الى أساس أحكم وأضمن لحل مشكلاتهم الأمنية المباشرة، وغنى عن البيان هنا أنه من الضروري توخي منتهى الدقة والعناية في اختيار الباحثين المؤهلين الذين يمكن الاطمئنان الى قامهم بهذا النوع من البحث الأصيل.

وإن التمييز المنهجي التقليدي بين البحث الكمي والبحث الكيفي له أهميته ولو أن كلا المنهجين يكملان بعضهما

بعضاً، ويأخذ البحث الكيفي في المجال الأمني صورة دراسة الحالة التي تتناول دراسة وحدة فردية سواء أكانت المذنب كفرد، أو العصابة كجماعة أو المجتمع المحلي، أو الأسرة، الى غير ذلك. وتلجأ دراسة الحالة الى أساليب بحثية عديدة مثل تتبع تاريخ حياة الحالة، أو الملاحظة بالمشاركة، أو استخدام المعرفة المستخلصة نتيجة الاجراءات العلاجية التي يساهم بها مختلف أخصائيي دراسة الحالة من الجانب الاجتماعي أو النفسي العلاجي أو الطبي النفسي، ومن أبرز صور هذا المنهج ما يسمى بسيرة أو تاريخ حياة المجرم أو المجتمع الاجرامي[1]، وطريقة تحليل المضمون التي تعتمد على الأسلوب النقدي، أما الدراسات الكمية فتعتمد أساساً على استخدام البيانات المتاحة من مختلف أنواع الاحصاء الجنائي وكذا المعلومات الاحصائية التي يتضمنها الاحصاء العام للسكان، وتعتبر دراسة الاحصاءات الجنائية الخطوة الأولى التي ينبغي أن يقوم بها الباحث في ميدان الجريمة والعقاب، ولا جدال في أن البحوث الأمنية باختلاف أنواعها تستلزم بصفة جوهرية وجود جهاز سليم لتجميع وتصنيف وتحليل الاحصاءات الجنائية من ناحية

---

١ ـ من نماذج هذا المنهج:

Clifford Shaw: The Jack Roller (1930), and Natural History of a Delinquent Career (1931, University of Chicago Press; William Foote Whyte, Street Corner Sosiety, University of Chicago Press, 1943.

ولحفظ السجلات الخاصة بها من ناحية أخرى[1]

ومن الأهمية بمكان التمييز بين البحوث الاضطرارية التي تتطلبها الظروف الملحة وتلك التي تمهد لتخطيط أمني في المستقبل، وغالبا ما يستخدم في البحوث العاجلة أسلوب المسح الاجتماعي أو استفتاء الرأي العام للتعرف على الصورة العامة للمشكلة التي يراد حلها أو الظاهرة التي يرجى القضاء عليها على وجه السرعة، مثال ذلك محاولة التوصل الى كيفية قضاء الشباب لوقت الفراغ، أو مكان إخفاء رجال العصابات للأسلحة أو المسروقات، أو العوامل التي تؤدي الى المظاهرات والاضطرابات بين نزلاء السجون، الى غير ذلك من المسائل الأمنية الملحة[2]، غير أنه ينبغي الحذر من التورط في بحث عاجل لاستجلاء مشكلة سلوكية معقدة كالبحث عن العوامل المسببة لانحراف الشباب، أو أمر متعلق بسياسة جنائية

---

١ أنظر: المجلة الجنائية القومية النظم الاحصائية في الجمهورية العربية المتحدة: الجهاز الاحصائي بمصلحة السجون. عدد ١ مجلد ٤. القاهرة: مارس ١٩٦١ وفي عددين آخرين للمجلة تناولا الجهاز الاحصائي بكل من وزارتي العدل والداخلية

٢ ـ بخصوص الظروف الأمنية الملحة بدول الخليج العربي مثلا أنظر: عبد الله عبد المحسن السلطان. العمالة الأجنبية والأمن. محاضرة عامة المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب. الرياض: ١٤٠٤هـ.

مستقبلية كالبحث عن الأسس التي يقوم عليها قانون للأحداث أو المعايير التي تعتمد عليها برامج العلاج بالمؤسسات الاصلاحية[1]، ويندرج تحت البحوث طويلة الأمد الدراسات التنبئية للسلوك الجانح التي قد تمتد عدة سنوات حتى تؤتى ثمارها، وكذا الدراسات التتبعية التي قد تهدف الى تقويم برامج إصلاح المذنبين سواء داخل المؤسسات أو خارجها مما يتطلب الانتظار لبضع سنوات لاختبار مدى نجاح أو فشل تلك البرامج في تأهيل المذنب وجعله مواطناً صالحاً ونافعاً لنفسه وللمجتمع من حوله[2]

تصنيف الموضوعات الأمنية:

هناك موضوعات جنائية كثيرة تصلح لأن تكون مجالا للبحث والدراسة سواء على المستوى النظري المكتبي أو

---

١ ـ لمزيد عن هذا الموضوع فيما يتعلق بالمجتمع العربي أنظر:

Badr-El-Din Ali, «Action-Oriented Research on Youth Crime in the Arab World«, a document of the Research Workshop of Seventh United Nations Congress on Prevention of Crime and Treatment of Offenders, Milan, 26 August-6September, 1985.

٢ ـ اشتهر عالمان أمريكيان بسلسلة من الدراسات التتبعية والتنبؤية للسلوك الاجرامي، أنظر:

Sheldon Glueck and Eleanor Glueck: Delinquents in the Making: Paths to Prevention, Harper, New York, 1952; and Unravelling Juvenile Delinquency, Commonwealth Fund, New York, 1950.

المستوى الميداني الملموس، وسواء استخدمت فيها الأساليب الوصفية التحليلية، أو الطرق الاحصائية، أو المسوح الاجتماعية، أو طريقة دراسة الحالة، أو طبقت عليها مختلف الاختبارات الاحصائية والاجتماعية والنفسية، ويمكن تصنيف الموضوعات حسب المجال البحثي لكل من العلوم الجنائية الثلاث السابق ذكرها وهي: علم الاجرام الذي يهتم ببحث أسباب الجريمة والوقاية منها، وعلم الشرطة الذي يتناول البحوث المتعلقة بكشف الجريمة، وعلم العقاب الذي يركز على البحوث المتعلقة بعلاج المجرم، وفيما يلي قائمة بالموضوعات البحثية الهامة بالنسبة لكل من عمليات الوقاية والمكافحة والعلاج التي تصلح في مجموعها كأساس للمعرفة العلمية الواجب توافرها لترشيد الخطة الأمنية في المجتمعات المعاصرة[1].

وتتضمن البحوث المتعلقة بالوقاية من الجريمة مختلف الموضوعات المتصلة بسببية السلوك الاجرامي أو الجانح بزواياها المتعددة عضوية كانت أو نفسية أو اجتماعية، إذ تكاد تستحيل عملية الوقاية من أي داء دون علم وإدراك بالأسباب

---

١ للمزيد عن موضوعات البحث في المجال الأمني العريض أنظر: دليل مطبوعات المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب. من منشورات المركز الرياض: ١٤٠٥هـ.

المؤدية إليه. ومن أهم الموضوعات البحثية التي تساهم في ترشيد عملية الوقاية من الجريمة وجناح الأحداث: الوعي الخلقي العام والنظرة العامة نحو القانون، التربية الدينية سواء في محيط الأسرة أو بالمدرسة، علاقة الأوضاع الاقتصادية والبطالة والسكنى في الأحياء المتخلفة بإجرام الصغار، دور الأمراض العقلية والنفسية في اضطراب الالتزام بالمعايير الاجتماعية، التصدع الأسري وسوء معاملة الأطفال واتساع الفجوة بين جيلي الآباء والأبناء، التنبؤ العلمي بالأطفال المتوقع انحرافهم أو بالتغيرات والتطورات التي قد تؤثر على أخلاقيات وسلوكيات النشء المراهق، مدى التعاون والتنسيق بين الهيئات الحكومية والأهلية المسئولة عن إعاقة نمو النمط الاجرامي، برامج رعاية الشباب وكيفية استخدامهم لأوقات الفراغ، الى غير ذلك من الموضوعات المتعلقة بقيام الشخصية الاجرامية[1].

---

١ ـ انظر: بدر الدين علي. الجريمة والمجتمع. مرجع سابق. ص: ٥٤ ـ ٧٨ انظر أيضا:

«Community Preventive Action», working paper prepared by the United Nations Secretariat for the Third United Nations Congress on Prevention of Crime and Treatment of Offenders, Stockholm, 9-18 August, 1965.

أما موضوعات البحث المتعلقة بعملية مكافحة الجريمة فهي ترتبط أساساً بالنظام القانوني وجهازي القضاء والشرطة حيث يلعب الأمن الشرطي الدور الحيوي المباشر في هذه العملية، أضف الى هذا مختلف الجهود التي يقوم بها المواطنون والمنظمات الأهلية والهيئات العلمية ووسائل النشر والاعلام وغيرها في هذا المضمار، ومن بين هذه الموضوعات: تنظيم جهاز الشرطة وإعداد وتدريب رجاله ومدى توافر الامكانيات لديهم، تنظيم الجهاز القضائي والتحقيق الجنائي وإجراءات المحاكم، مدى مسايرة وملائمة التشريعات والقوانين لتطور النمط الاجرامي من جهة والقيم الاجتماعية من جهة أخرى، دور الجمهور في تسهيل مهمة رجال الأمن، إسهام الصحافة والاذاعة والتليفزيون في تحذير الأهالي وإرشادهم الى الاحتياطات الأمنية اللازمة، تنسيق أعمال أجهزة الاحصاءات الجنائية ومكاتب الابلاغ عن الجرائم، وسائل كشف الجريمة ومطاردة المجرمين وإقامة الأدلة عليهم، أجهزة التخدير التي تنبه المواطنين وتؤدي الى ضبط الجاني، دور الحاسب الآلي وبنك المعلومات في حصر الخطر الاجرامي والتعرف على شخصية الفاعل المجهول وتوجيه رجال المباحث الجنائية، دور أهل الحي في تنسيق جهودهم لحماية المنطقة من أخطار الجريمة، دور لجان المصالحات في فض النزاعات الطابع القبلي

قبل تطورها الى أعمال العنف الاجرامي[1].

ومن أهم الموضوعات البحثية المتعلقة بعملية إصلاح أو علاج المجرم: تطور السياسة العقابية وأهدافها، التشريعات واللوائح العقابية، تطبيق الشريعة الاسلامية، عقوبة الاعدام، تطور الايداع بالسجن كأداة للعقاب، تنويع المؤسسات العقابية وتخصصها، توحيد العقوبات السالبة للحرية، السجن الاحتياطي، الحبس قصير الأمد، العمل بالسجون وصلته بالاقتصاد القومي، مجتمع النزلاء بالسجون، رسالة السجن الحديث، الادارة المركزية والفرعية للسجون، تدريب الاستقبال بالسجن، التعليم والتثقيف والوعظ بالسجون، الخدمة الاجتماعية بالسجون، الرعاية الطبية والنفسية والعقلية بالسجون، الخدمة الاجتماعية بالسجون، الرعاية الطبية والنفسية والعقلية بالسجون، التأهيل المهني بالسجون شغل أوقات فراغ النزلاء (الهوايات والترويح والرياضة)، إعداد السجين قبل الافراج، مستوى المعيشة داخل السجن، تصنيف المسجونين، مباني السجون ودرجات التحفظ (الحراسة) بها، المشكلة الجنسية بالسجون، المخالفات

---

١ ـ انظر المرجع السابق، ص ٨٤ ـ ١٠٥، انظر أيضا:

«Special Police Departments for the Prevention of Juvenile Delinquency», a document submitted to the Second United Nations Congress held in London, 1960.

والجزاءات بالسجون، إمتيازات ومكافآت المسجونين، ضرر الأحكام الطويلة على النزلاء، القسوة واللين في معاملة السجين، العقوبات غير السالبة للحرية، الغرامة كعقوبة وكبديل لعقوبة الحبس قصير المدة. الاختبار القضائي، الرعاية اللاحقة للمسجونين المفرج عنهم، رعاية أسر المسجونين، الافراج الشرطي ونظام البارول، رعاية النساء والأمهات السجينات، إصلاحيات الأحداث من حيث نظمها ورسالتها وتبعيتها، تكاليف المؤسسات العقابية، الآثار الاجتماعية المترتبة على الادانة، إتجاهات وآراء موظفي ونزلاء السجون، الوعي الاجتماعي بالوظيفة الاصلاحية للعقوبة ونظرة المجتمع الى المسجون، الى غير ذلك[1]

الخطة الأمنية والسياسة الجنائية:

نود أن نفرق هنا بين العلوم الجنائية التي تتناول جزئياً الدراسة العلمية في ميادين الوقاية من الجريمة ومكافحة الجريمة وعلاج المجرم، وبين السياسة الجنائية التي تتضمن بالأكثر المجال التطبيقي فيما يتعلق بتلك الميادين، ومن الواضح أن ما

---

١ ـ التخطيط العام لوحدة بحوث العقاب. تقرير غير منشور. المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية. القاهرة: أكتوبر ١٩٦٢ ص: ٣.

تناولناه في الفقرات السابقة يقتصر على دور أو اختصاص علم الجريمة بفروعه الثلاثة بالنسبة لكل من الميادين الثلاث (علم الاجرام بالنسبة للوقاية، علم الشرطة بالنسبة للمكافحة، وعلم العقاب بالنسبة للعلاج) أي تلك الجوانب من هذه الميادين التي تخضع للبحث العلمي الذي يتميز بالموضوعية والبعد عن المؤثرات القيمية والذاتية.

أما السياسة الجنائية فهي وإن كانت تعتمد الى حد كبير على البحوث والنظريات العلمية فإنها لا تعتبر علما في حد ذاتها، إذ أن السياسة الجنائية التي ينتهجها المجتمع لا تتقيد ضرورة بنتائج الدراسة العلمية، بل تخضع في نظمها لقيم اجتماعية متغيرة بما في ذلك من اعتبارات دينية وسياسية واقتصادية [1]

وتشمل السياسة الجنائية في أي مجتمع مختلف القوانين والتشريعات الجنائية والنظم واللوائح العقابية وغيرها من التدابير والاجراءات الموجهة نحو مشكلة الجريمة والسلوك الجانح، ولا شك أن هناك قدراً من التداخل والتشابك بين اختصاص صور السياسة الجنائية فيما يتعلق بعمليات الوقاية من الجريمة ومكافحة الجريمة وعلاج المجرم. غير أنه يمكن على

---

١ ـ بدر الدين علي. الجريمة والمجتمع. مرجع سابق. ص: ٤٧ ـ ٤٨.

سبيل التمثيل لا الحصر اعتبار القوانين المتعلقة برعاية الأحداث وتشغيل العاطلين والتعليم الاجباري ضمن صور السياسة الجنائية بالنسبة لعملية الوقاية، وإدراج قانون العقوبات وقانون الاجراءات الجنائية ضمن صور هذه السياسة فيما يختص بعملية مكافحة الجريمة، واعتبار نظم ولوئح المؤسسات العقابية ضمن صورها فيما يتعلق بعملية العلاج[1]

ونتوقف هنا قليلا من أجل تحديد موقع الخطة الأمنية أو الجنائية بالقياس للعلوم الجنائية من ناحية والسياسات الجنائية من ناحية أخرى، وان أية خطة في الواقع لا تعدو عن كونها مشروعاً مدروساً أي يعتمد على خبرة ودراية نابعة من الفحص العلمي، أو هذا هو المفروض فيها على الأقل، وعليه فإن الخطة الأمنية تمثل مكانا على منتصف الطريق بين مرحلة القيام بالبحوث الأمنية ومرحلة إقرار السياسات الأمنية، فمن المتوقع من الوجهة المنطقية أن تحوّل نتائج البحث العلمي الجنائي الى الجهاز المسئول عن التخطيط الأمني حيث تعد الخطة الأمنية وترفع بدورها الى صاحب القرار الذي قد يقرها سواء كان ممثلا في الهيئة التشريعية أو السلطة التنفيذية فتصبح سياسة جنائية يتعين اتباعها والالتزام بنصوصها، وهذا لا يعني بطبيعة الحال

---

١ المرجع السابق. ص: ٤٨ ـ ٤٩

أن كل خطة أمنية تعد للنظر في إقرارها كسياسة أمنية، إذ كثيرا ما تقوم الخطة الأمنية في إطار السياسة الجنائية القائمة ولا تخرج عن كونها خطوات تنفيذية لتلك السياسة

ومن الملاحظ في العديد من الدول العربية أن الأجهزة الأمنية ومراكز البحوث الجنائية بها تستخدم تعبير «الخطة» بما يفيد مدلول برنامج العمل، فهناك مثلا الخطة الخمسية وخطة الثلاثية والخطة السنوية وربما نصف السنوية ومن الأمور الدارجة أن نسمع أن أمراً ما كان مدرجا في خطة العام الماضي ولكن توقف تمويله وبالتالي لم يتمكن من إتمامه؛ أو أن الموظف المختص بذلك البند نقل الى وظيفة أخرى ومازال البحث جاريا عن بديل له؛ أو أن المدير الجديد لا يرى لهذا الموضوع أهمية عاجلة وقرر تأجيله الى حين، أو أن الأجهزة المطلوبة لهذه العملية لم تصل في موعدها المتفق عليه، أو أن الخطة كانت طموحة أكثر من اللازم ولم تأخذ في اعتبارها الروتين الحكومي أو ارتباط الموظفين بأعمال أخرى؛ أو أن هناك تغيرات اجتماعية أو تطورات سياسية قلبت موازين العمل بالخطة المذكورة، أو أن هناك تلاعباً في ميزانية الخطة وجار التحقيق لتحديد المسئولية، الى غير ذلك من تبريرات العجز عن تحقيق بعض أهداف الخطة الأمنية، ولاشك أن في تلافي تلك العثرات والعمل على سد الثغرات المذكورة خطوة أساسية في

سبيل تنفيذ الخطة الأمنية بشكل متكامل وإنجاز مابها من أعمال.

نحو خطة أمنية رشيدة:

لاشك أن دور البحوث الاجتماعية في ترشيد الخطة الأمنية له أهميته البالغة، ولقد ركزنا في هذا المقال على دور البحوث الجنائية بالذات من ناحية، وعلى الخطة الأمنية ذات الطابع الجنائي من ناحية أخرى، وبالتالي فإن الخطة الأمنية تشمل التخطيط للسياسة الجنائية في مجالات ثلاث وهي الوقاية من الجريمة ومكافحة الجريمة وعلاج المجرم، فإذا ما نظرنا الى مجتمعنا العربي أو بمعنى آخر غالبية الدول العربية نجد أن التخطيط للوقاية من الجريمة يقع بشكل أساسي ضمن اختصاص وزارة الشئون الاجتماعية ووزارة التربية والتعليم، علاوة على وزارات أخرى من بينها وزارة الثقافة والارشاد ووزارة الشباب في بعض الدول العربية؛ وأن التخطيط لعملية العلاج بصفة عامة يندرج مقاسمة بين وزارة الداخلية التي تتبعها مصلحة السجون القائمة على برامج إصلاح المذنبين الكبار وبين وزارة الشئون الاجتماعية التي تتبع لها مؤسسات الأحداث التي تقوم بعملية علاج الجانحين الصغار، كما يمكن أن يكون التخطيط للسياسة الجنائية بصفة عامة ضمن أعمال وزارة التخطيط في بعض الأقطار العربية.

وبينما تقع مسئولية تخطيط وتنفيذ السياسة الجنائية بشكل أساسي على عاتق الوزارات المختلفة المذكورة عالية، فإن عملية التخطيط بصفة خاصة لا تقتصر على هذه الوزارات بل تمتد الى مختلف الهيئات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية التي يمكنها أن تساهم في الخطة الأمنية على مستوى الوقاية والمكافحة والعلاج، ونخص بالذكر هنا الجامعات والمعاهد العلمية ومراكز البحوث الاجتماعية والجنائية والنفسية والتربوية، والجماعات الدينية التي تدعو للفضيلة وتحارب الرذيلة، وجمعيات رعاية المسجونين وأسرهم والرعاية اللاحقة للمفرج عنهم أضف الى ذلك أجهزة رعاية الشباب والاتحادات الرياضية والجمعيات الثقافية ودور الاعلام وغيرها، غير أن مشاركة هذه الهيئات في عملية تخطيط السياسة الجنائية يتوقف الى حد كبير على مدى سماح الهيئة التنفيذية ممثلة في تلك الوزارات لتلك الهيئات بالاسهام في ذلك التخطيط، ولقد كان في تجربة بعض الدول العربية نموذجا لهذا التعاون، ونذكر هنا على سبيل المثال المجلس الأعلى للسجون بجمهورية مصر العربية الذي يضم بين أعضائه مزيجا من الكفاءات الممثلة للمصالح الحكومية والأجهزة العلمية والهيئات الأهلية.

ويلاحظ أن هناك تداخلا وترابطا بين العمليات الثلاث المتعلقة بالسياسة الجنائية، فقد يكون في عملية الوقاية من

الجريمة مثلاً نوع من المكافحة إذا اعتبرنا أننا باستئصال جذور الجريمة نحمي المجتمع بطريق مباشر من النشاط الاجرامي، ويكون فيها نوع من العلاج بالنسبة لأولئك الذين يحتمل انحرافهم إن لم نبادر برعايتهم وقائياً، مما قد يأخذ معنى العلاج، وقد يكون في عملية مكافحة الجريمة إذا اكتملت لديها عناصر الكفاية والنجاح ما يجعل ارتكاب الجريمة أمراً بعيد المنال مما يقتل فكرة الخروج على القانون وبالتالي يحول دون قيام الشخصية الاجرامية وفي ذلك وقاية من الجريمة، كما قد يكون فيها ما يساعد على تخويف وردع من يتوقع إجرامهم مما يحول دون نمو أو تأصل النزعة الاجرامية لديهم وفي هذا علاج للمجرم المتوقع أي من لديه الاستعداد للانحراف، كما قد يكون في عملية العلاج إذا ما صادفت نجاحا لدى الكثير من المذنبين نوع من الوقاية إذا اعتبرنا أن فيها منعا لقيام الشخصية الاجرامية لدى المختلطين بهم وخاصة أفراد أسرهم وأبنائهم، وقد يكون فيها كذلك نوع من مكافحة الجريمة إذا ما تصورنا أن في انسحاب المجرم التائب عن زملائه في الرذيلة إضعافا لشأنهم مما يقوي جبهة الحماية للمجتمع[1].

من هذا يتضح أهمية التنسيق بين أجهزة الدولة المسئولة عن الأمن الجنائي بجوانبه المتعلقة بالوقاية والمكافحة والعلاج،

---

١ ـ المرجع السابق. ص: ٣٧ ـ ٣٨

مما يتطلب إنشاء مجلس أعلى للتخطيط الجنائي في كل دولة عربية يكون حلقة الوصل بين مراكز وإدارات البحوث والدراسات الجنائية من جهة وبين الأجهزة التنفيذية للسياسة الجنائية في مختلف الادارات والمصالح الحكومية من جهة أخرى، وعلى ذلك ينبغي أن تقوم الخطة الأمنية على ثلاث دعائم تمثل في الواقع ثلاث مراحل يمكن تحديدها كالآتي:

أولا: المرحلة البحثية ممثلة في مراكز البحوث العلمية المتعلقة بالعلوم الجنائية التطبيقية بالاضافة الى مكاتب وإدارات البحوث بمختلف الوزارات والهيئات ذات الصلة الوثيقة بالأمن الجنائي، حيث يتم إجراء البحوث في الموضوعات المتنوعة السابق تصنيفها في هذا المقال، التي تنتهي بدورها في شكل تقارير نهائية مدعمة بالاقتراحات والتوصيات فيما يجب اتخاذه بالنسبة لعمليات الوقاية من الجريمة أو التصدي لها أو إصلاح المذنب.

ثانيا: المرحلة التخطيطية ممثلا في الجهاز المركزي الذي نقترح إنشاؤه باسم المجلس الأعلى للتخطيط الجنائي حيث تصب فيه نتائج وتقارير البحوث الجنائية بمختلف أنواعها والتي يعتمد عليها المجلس المذكور في رسم خطة السياسة الجنائية الواجب اتباعها في حدود مدة زمنية محددة مقسمة حسب عمليات الأمن الجنائي ما بين وقاية

ومكافحة وعلاج، أي أن الخطة الأمنية تنبع من خلال تلك المرحلة وتأخذ مفهوم السياسة الجنائية بمجرد اعتمادها من السلطات المعنية

ثالثا: المرحلة التنفيذية للسياسة الجنائية المخططة بالمرحلة الثانية ممثلة في مختلف المصالح والادارات الحكومية وغير الحكومية التي تنفذ سياسة الدولة الجنائية، مثل جهاز رعاية الشباب ومكتب الارشاد والتوجيه الأسري وجماعة الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر بالنسبة لعملية الوقاية من الجريمة، وإدارة الأمن العام وإدارة المباحث الجنائية وإدارة المحاكم فيما يختص بمكافحة الجريمة، ومصلحة السجون وإدارة مؤسسات الأحداث وجمعية رعاية المسجونين المفرج عنهم بشأن عملية إصلاح المذنب.

المراجـــــع

أولا: المراجع العربية:

١ ـ الأمن الاجتماعي: مقوماته، تقنياته، وارتباطه بالتربية المدنية. مصطفى العوجي. مؤسسة نوفل. بيروت: ١٩٨٤

٢ ـ تنظيم البحوث والدراسات العلمية عن السجون. بدر الدين علي. المجلة الجنائية القومية. المجلد السابع. العدد الثاني. القاهرة: ١٩٦٤

٣ ـ التخطيط العام لوحدة بحوث العقاب. تقرير غير منشور. المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية. القاهرة: أكتوبر ١٩٦٢

٤ ـ الجريمة والمجتمع. بدر الدين علي. دار الكتاب العربي. القاهرة: ١٩٦٩

ثانياً: المراجع الأجنبية:

1 Alfred Schnur, «Some Reflections on the Role of Correctional Research», Law and Contemporary Problems, Volume 23, 1958.

2 - Badr-El-Din Ali, «Action-Oriented Research

on Youth Crime in the Arab World», a document of the Research Workshop of Seventh United Nations Congress on Prevention of Crime and Treatment of Offenders, Milan, 26 August 6 September, 1985.

3 Clifford Shaw: The Jack Roller (1930), and Natural History of a Delinquent Career (1931, University of Chicago Press; William Foote Whyte, Street Corner Sosiety, University of Chicago Press, 1943.

4 - Community Preventive Action, working paper prepared by the United Nations Secretariat for the Third United Nations Congress on Prevention of Crime and Treatment of Offenders, Stockholm, 9-18 August, 1965.

5 Manual of Correctional Standards, issued by American Correctional Association, New York, 1959, pp. 97-98.

6 Sheldon Glueck and Eleanor Glueck: Delinquents in the Making: Paths to Prevention, Harper, New York, 1952; and Unravelling Juvenile Delinquency, Commonwealth Fund, New York, 1950.

7 Special Police Departments for the Prevention of Juvenile Delinquency», a document submitted to the Second United Nations Congress held in London, 1960.